

السؤال الثاني : درس عمدة الفقه - تابع كتاب الزكاة رقم الدرس

٩٣ () - المسجد النبوي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

فضيلة الشيخ هذا سامي يقول هل الركعتين التي بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس تسمى ركعتي الاشراق وجزاكم الله خيرا. سمعها ما شئت اذا قلت انها ركعتي الاشراق فهذا نظر الى الزمان الذي تكون فيه انها تكون بعد شروق الشمس - 00:00:00 وطلوها اذا قلت انها ركعتي الجلوس بعد صلاة الفجر فهي ركعتي هذا لان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلاته في جماعة ثم قعد في مصلاه يذكر الله حتى تطلع عليه الشمس ثم صلى ركعتين. قال تطلع عليه الشمس ثم صلى ركعتين - 00:00:18

فتسمية الشيء بما يقارب الزمان انت تسمى صلاة الضحى لماذا؟ لانها تقع في الضحى وصلاة الاشراق بعد الاشراق فالبعض يقول لا ليس هناك صلاة اشراق وهي بدعة وكذا ما هذا ابدا اصطلاح تسمى صلاة اشراق لقرب الزمان - 00:00:40 صلاة ركعة تعتبر ركعتي الضحى. وبينوي الانسان بها ركعتي الضحى وتجزيها عن ركعتي الضحى. اما ان يقال ان هذا محرم وانه لا يجوز ان تسمى ركعتي اشراقه اذا قيل لها ركعتي اشراق بالنسبة اللي يسمى الاعتباري ليس المراد به التبعد لان الاشراق ركعتين ويقول ان هذا - 00:00:56

00:01:16 ينتهي فيه النهي -

معناه ان الاشراق ركعتين ما قال احد ان الاشراق له ركعتان ابدا. هذه سنة وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حتى تطلع الشمس. ثم قعد في مصلاه الله حتى تطلع عليه الشمس ثم صلى ركعتين. فمعناه انه يتحرى وينتظر حتى تطلع الشمس كميات ما الضحى الا اذا نوى بها ركعتي الضحى فالامر في هذا واسع وليس بضيق والله تعالى اعلم - 00:01:39